

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٢٩ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ سوهاج ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض أملاك الدولة بمساحة ٦٠٠ متر مربع - بالمجان -

لصالح شركة مياه الشرب والصرف الصحي بسوهاج بغرض إقامة محطة رفع صرف صحي

بقرية المحامدة البحرية التابعة لمركز سوهاج بمحافظة سوهاج ، وحدودها كالتالي :

الحد البحري : مسجد قائم بطول ٢٠ متراً .

الحد القبلي : باقى أملاك الدولة بطول ٢٠ متراً .

الحد الشرقى : باقى أملاك الدولة بطول ٣٠ متراً .

الحد الغربى : طريق أملاك دولة بطول ٣٠ متراً .

وذلك طبقاً للرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢١ شوال سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ١٧ أغسطس سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب

رخصة إملح لتدبير مرسى

تسمح لك لتفتح وتطوّر
المرسى إملح بجانب المرسى البرية وممر القايير

التي

مساحة
٤٠
٤٠
٤٠

تعتبر هذه الرخصة
تجارية دراسية



للإدارة العامة للمصايد والصيد
مادة البرية والقايير المساحة ١٠٠ م

بالرخصة

بالتوقيع
رئيس



لغير إملح الدولة والدولة
المساحة ١٠٠ م

